Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وقال المزني: قال الشافعي إذا وجدتم سنة صحيحة فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد، وقال الإمام أحمد: كان الشافعي إذا ثبت عنده الحديث قال به، وخير خصاله أنه لم يكن يشتهي الكلام، إنما همته الفقه وأخرج الآبري من طريق أحمد بن أبي عثمان سمعت أحمد بن حنبل يقول كان أحسن أمر الشافعي أنه كان إذا سمع الخبر لم يكن عنده قال به وترك قوله.

وأخرج البيهقي من طريق أحمد بن علي قال: سمعت الربيع يقول، سمعت الشافعي يقول: كل مسألة تكلمت فيها وصح الخبر فيها عن رسول الله ﷺ عند أهل الحديث بخلاف ما قلت، فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي.

ومن طريق أبي بكر الشافعي سمعت بشر بن موسى سمعت الحميدي يقول: سأل رجل الشافعي عن مسألة فأفتاه وقال: قال النبي ﷺ كذا. فقال الرجل: أتقول بهذا؟ فقال: ياهذا أرأيت في وسطي زناراً؟ أرأيتني خارجاً من كنيسة أقول: قال النبي ﷺ: وتقول لي: أتقول بهذا؟

وأخرج الحاكم من طريق أبي سعيد الخصاص عن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا رويت عن النبي ﷺ حديثاً ولم أقل به. وقال أيضاً كل متكلم من الكتاب والسنة فهو الحق وما سواه هذيان، وقد اشتهر عنه قوله إذا صح الحديث فهو مذهبي.

وروينا بالسند الصحيح إلى الطبراني قال: سمعت عبدالله بن أحمد بن حنبل يقول سمعت أبي يقول: قال لي الشافعي إذا صح الحديث فقل لي اذهب إليه حجازياً أو عراقياً، شامياً كان أو مصرياً أهـ. المراد منه بلفظه.

قلت: آبر - بفتح الهمزة وسكون الألف وضم الباء الموحدة وراء - قرية من قرى سجستان ينسب إليها أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم المتوفى سنة ثلاث وستين وثلاثمائة رحمه الله ألف كتاباً نفيساً في أخبار الإمام الشافعي رضي الله عنه كما في الجزء الأول من معجم البلدان لياقوت الحموي أهـ.